

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٠٠

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له ؛

وعلى موافقة السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ١٩/٤/١٩٩٨ على حل جمعية ناصر التعاونية لبناء المساكن بمطاي ؛
وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسة هيئة المكتب المنعقدة بتاريخ ١٢/١٠/١٩٩٨ على الحل ؛

وعلى موافقة السيد / محافظ المنيا بتاريخ ١١/٤/٢٠٠٠ على الحل ؛

وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس / رئيس القطاع المشرف على مكتب الوزير بناء على عرض السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان ؛

قرر:

المادة الأولى - حل جمعية ناصر التعاونية لبناء المساكن بمطاي لعدم مزاولتها

أى نشاط منذ عام ١٩٧٦

المادة الثانية - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى

لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر فى ٢٩/٧/٢٠٠٠

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية

أ. د. م / محمد إبراهيم سليمان